

0274- حرمة اختلاط النساء بالرجال في الأعراس وغيرها -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم نعود في هذه الحلقة الى رسالة مستمع يقول انا مين من احدى الدول العربية عرضنا او بعض الاسئلة في لقاء ناظم وفي هذا اللقاء اسأل فضيلتكم شيخ صالح ويقول ما حكم الاختلاط في مناسبة - [00:00:00](#)

النساء والرجال وبعض الناس يرقصون واللبس قصير. مأجورين جزاكم الله خيرا. الاختلاط من الرجال والنساء في الاعراس وفي غيرها امر محرم ومنكر ضاع لما في ذلك من الفتنة. وقد امر النبي صلى الله - [00:00:20](#)

الله عليه وسلم بتأخير النساء وابعادهن عن الرجال في الصلاة اذا كن يصلين مع المسلمين في المساجد. قال صلى الله عليه وسلم اخروهن من حيث اخرهن الله وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بعض الرجال وصلى - [00:00:40](#)

امراة خلفهم وحدها خلف الصف. فاذا كان هذا في مجال العبادة وفي امكنة العبادة التي هي موطن العبادة ومظنة الخوف من الله عز وجل فكيف بمواطن اللعب ومواطن الضياع الحفلات الامر - [00:01:00](#)

بهذا الا يجوز اختلاط الرجال مع النساء لا في الحفلات في الاعراس او في غيرها ولا في المكاتب ولا في الاسواق ولا في قد تكون النساء منعزلات عن الرجال تماما من اجل الابتعاد عن اسباب الفتنة. واما ما ذكرت من الرقص - [00:01:20](#)

الرجال لا يجوز لهم الرقص حتى ولو كانوا وحدهم بمناسبة الزواج وانما هذا خاص بالنساء والنساء ويرقصنا في مكان لا يراهن الرجال في مكان خاص بالنساء ويكونن متسترات ايضا لا يلبسن القصير - [00:01:40](#)

الذي تبدو منه اه اجسامهن او اه محال الفتنة من اجسامهن حتى ولا بين النساء. عليها ان لباسا محتشما ولباسا ساترا الا ما جرت العادة بكشفه عند النساء في الرجلين والكفين والوجه والشعر هذا - [00:02:00](#)

شعر الراس فهذا يجوز كشفه عند النساء وعند المحارم من الرجال. اما ما عدا ذلك فيجب ستره. في الاعراس وفي غيرها نعم - [00:02:20](#)